

سنن البيهقي الكبرى

1015 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يعقوب السوسي وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا العباس بن الوليد بن

مزيد ثنا أبي قال سمعت الأوزاعي يقول بلغني عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع بن عباس يخبر أن رجلا أصابه جرح في عهد رسول الله ﷺ ثم أصابه إحتلام فأمر بالاعتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال قتلوه قتلهم ﷺ ألم يكن شفاء العى السؤال قال عطاء فبلغنا أن رسول الله ﷺ سئل عن ذلك فقال لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجرح فهذا المرسل يقتضى غسل الصحيح منه والأول يقتضى التيمم فمن أوجب الجمع بينهما يقول لا تنافي بين الروایتين إلا إن أحدهما مرسله